

لا وفي ورنى لست اخلا على زيد مثالا فعليهم دخلا
وان خرجت دون اذني او بلا اذني او غير خف مثلا
تخل بالخرج مرة وما تخل في تعليقه بكما
قلت ولا يطلق فالتيقيد وباذنت كلما اردت بر

باب النذر ع

نذر سوى الجماع ان يلتزما من كان بالغاب عقل مسلما
كقول لله على او على قربة او مفتها وليس شي
مالم يكن باللفظ نذر الجزا علق بالمقصود او منجزا
فمن مثالث التزام القربة عيادة المرضى وستر الكعبه
وهكذا انطيمها لا مسجد وكذا امر الوتر والتمجد
وصومه وان يتم في السفر صلته ان كان الاتمام ابر
وان يتم ما نوى بها وكالصلاة قاعدا واختارا
وكلمة كذا او نجد بالوضع احاصفات قرب فتفرض

ذالسخرذ العهد وهذا الرب وهذه الحنطة غير احتسب
بكبر والصنق والجفاف والطن والتصوير غير خاف
والامر والنهي وشتم والنظام رده بالنفس لا الدعاء كلام
لان يهلل او يسبح او قرا او خط او اشار او قد كبر
واحسن الثناء لا احصى ثنا عليك والتمام مشهور هنا
بجامع الحمد او الاجل من التحاميد حكاة الاصل
وافضل الصلاة للمهادي كما قال واغلت شهوة ان ينظا
قلت النوى هنا مال الى ما في تشهد الصلاة نقلنا
لانهم اذ سالوا النبي كيف نضبط علم المرويا
لجنس قاضي البلد القامني ولو اشار او سماه فالرفع راوا
له ولودر به او عزلا وان اراد وهو حاكم فلا
وان يقل والله لا اكلهم يزيد او عليه لا اسلم
فان على قوم يسلم وهو فيهم فيستثنى ولو بان نوى

لا